قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٠٩ لسنة ٢٠٢٠

بشأن الموافقة على الاتفاق المبسط بين حكومة جمهورية مصر العربية والوكالة الفرنسية للتنمية لتجديد وتطوير الخط الأول للمترو بالقاهرة والموقع فى مدينة القاهرة بتاريخ ٢٠٢٠/٦/٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

وُوفق على الاتفاق المبسط بين حكومة جمهورية مصر العربية والوكالة الفرنسية للتنمية لتجديد وتطوير الخط الأول للمترو بالقاهرة والموقع فى مدينة القاهرة بتاريخ ٢٠٢٠/٦/٣ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣٠ ذى القعدة سنة ١٤٤١هـ

(الموافق ٢١ يوليو سنة ٢٠٢٠م) .

عبد الفتاح السيسى

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٢٧ ذى القعدة سنة ١٤٤١ هـ (الموافق ١٧ أغسطس سنة ٢٠٢٠ م) .

اتفـاق مبســط

بــين

حكومة جمـهـورية مصـر العـربية

و

الوكـالة الفـرنسـية للتنميــة

لتطوير وتجديد الخط الأول للمترو بالقاهرة

اتفـاق مبسـط

رقم : CEG ١٠٨٥٠١ H

بين حكومة جمهورية مصر العربية

ممثلة فى الدكتورة/ رانيا المشاط بصفتها وزيرة التعاون الدولى بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٥٥ لعام ٢٠١٩ المفوضة حسب الأصول المتبعة لأغراض هذا الاتفاق بموجب تفويض التوقيع من وزارة الخارجية رقم ٤١/٢٠٢٠ بتاريخ ٢ يونية ٢٠٢٠

(ويشار إليها فيما بعد باسم "المقترض")

(الطرف الأول)

والوكالة الفرنسية للتنمية

وهى مؤسسة عامة مقرها الرئيسى فى باريس ١٢ ، ٥ شارع رولاند بارت .

مسجلة فى سجل الشركات فى باريس برقم ٥٩٩ ٦٦٥ B ٧٧٥

ويمثلها السيد/ فابيو جرازى ، بصفته مدير مكتب الوكالة الفرنسية للتنمية فى مصر .

(ويشار إليها فيما بعد باسم "المقرض" بموجب التسهيل الائتمانى)

(الطرف الثانى)

(ويشار إلى حكومة جمهورية مصر العربية والوكالة الفرنسية للتنمية فيما يلى باسم "الطرفين" ولكل منهما على حدة باسم "الطرف") ،

اتفق الطرفان بموجب هذا الاتفاق على ما يلى :

جـدول المحتـويات

رقم الصفحة

التمهيد ٧
الفصل الأول - التسهيل الائتمانى وأحكامه ١٠
البند ١ - الغرض من الاتفاق ١٠
البند ٢ - الفائدة على التسهيل الائتمانى ١٠
البند ٣ - سداد تسهيل الائتمانى ١١
الفصل الثانى - طرق استخدام التسهيل ١١
البند ٤ - استخدام الأموال ١١
البند ٥ - الشروط المسبقة لسحب الأموال ١١
البند ٦ - تقديم طلبات السحب وآليات الدفع ١٢
البند ٧ - الموعد النهائى لسحب الأموال ١٢
الفصل الثالث - التعهدات وأحكام أخرى متنوعة ١٣
البند ٨ - التعهدات المحددة على الحكومة المصرية ١٣
البند ٩ - الاتفاق التنفيذى ١٤
البند ١٠ - اختيار المقر ١٤
البند ١١ - اللغات ١٤
البند ١٢ - التحكيم والقانون واجب التطبيق ١٥
البند ١٣ - دخول حيز التنفيذ - الإنهاء ١٦
الملحق : وصف المشروع ، خطة التكلفة والتمويل ١٧

التمهيد

حيث إن :

١ - حكومة جمهورية مصر العربية تنوى إصلاح وتطوير الخط الأول لمترو أنفاق القاهرة ("المشروع") الذى يعد أحد المشروعات ذات الأولوية للحكومة المصرية ، وقد تجاوز الآن عدد ركاب مترو الأنفاق فى القاهرة إلى حد كبير طاقته الاستيعابية للنقل ، حيث تعمل عربات المترو ومحطاته بسعات عالية مع ما يترتب على ذلك من تأثير على مستويات السلامة والراحة .

وسيحقق هذا المشروع التجديد لأقدم وأكبر خط لمترو الأنفاق بالقاهرة ؛ وقد وافقت الوكالة الفرنسية للتنمية على منح الحكومة المصرية مساهمة مالية لهذا المشروع إلى جانب شريك (أو شركاء) التنمية الأوروبيين الآخرين .

٢ - يقدر إجمالى المبالغ المطلوبة لتمويل المشروع المبتغى بمبلغ تقريبى إجمالى يبلغ سبعمائة وخمسين مليون وثمانمائة ألف يورو (٧٥٠,٨٠٠,٠٠٠ يورو) .

٣ - وقد وافقت الوكالة الفرنسية للتنمية - فى هذا السياق - على إتاحتها للحكومة المصرية على النحو التالى :

تسهيل ائتمانى بمبلغ إجمالى حده الأقصى خمسون مليون يورو (٥٠,٠٠٠,٠٠٠ يورو) ("التسهيل الائتمانى") وفقًا للشروط المنصوص عليها بهذا الاتفاق وبمقتضى الاتفاق التنفيذى ، للمساهمة فى خطة تمويل المشروع ، حسب ما هو موضح بالملحق المرفق بهذا الاتفاق وكذلك بالاتفاق التنفيذى ؛

٤ - وحسب ما هو موضح بالتفصيل فى الملحق ، سوف يساهم التسهيل الائتمانى فى تمويل تجديد وتحديث الخط الأول لمترو أنفاق القاهرة مع شريك (أو شركاء) التنمية الأوروبيين الآخرين . وعلى وجه الإجمال ، من المتوقع أن يحدث المشروع تحسنًا جوهريًا لجودة النقل العام لسكان القاهرة الذين يتزايد عددهم ، وبالفعل ، فإن تجديد وتحديث البنية التحتية الحالية للخط الأول لمترو أنفاق القاهرة سيحسن من توافر الخدمة ، ويقلل من المدة الفاصلة بين كل مترو والذى يليه ، ويزيد من الطاقة الاستيعابية للركاب على هذا الخط الذى يمثل العمود الفقرى لشبكة المترو .

٥ - حسب ما نصت عليه الفقرة رقم (٩) أدناه ، فقد اتفق الطرفان على أن الوكالة الفرنسية للتنمية تدخل فى ،

(أ) فيما يتعلق بالتسهيل الائتمانى ، اتفاق تسهيل ائتمانى مستقل ومفصل (ويشار إليه فيما بعد بـ"الاتفاق التنفيذى") مع الحكومة المصرية بصفتها "المقترض" ويمثلها (١) البنك المركزى المصرى (بصفته وكيلاً عن الحكومة المصرية) (٢) ووزارة النقل .

وينص الاتفاق التنفيذى تفصيلاً على الشروط والأحكام التى بموجبها توفر الوكالة الفرنسية للتنمية تسهيلاً ائتمانيًا للمقترض . ويقر المقترض ويؤكد أن الجهة المتخلفة عن السداد ، سواءً أكانت البنك المركزى المصرى أم وزارة النقل بموجب الاتفاق التنفيذى ، فإن الحكومة المصرية تعتبر - بصفتها المقترض - هى المتخلفة عن السداد .

وقد اتفق الطرفان بموجب هذا الاتفاق على ما يلى :

يرى الطرفان أن التزاماتهما يجب أن تحدد فى التمهيد ؛ وفى الفقرات الموضحة أدناه وكذلك فى الملحق المرفق بهذا الاتفاق والذى يشكل جزءاً لا يتجزأ من هذا الاتفاق (ويشار إليه فيما يلى بـ"الاتفاق المبسط") .

ولأغراض هذا الاتفاق المبسط ، يجب أن تفهم المصطلحات التالية ، عند ظهورها بأحرف بارزة ، على أنها تحمل المعنى الموضح أدناه :

"الملحق" يعنى الملحق المرفق مع الاتفاق المبسط الذى يعرض - على وجه الخصوص - وصفًا للمشروع وتكلفته وخطة تمويله .

"يوم العمل" .

(أ) يعنى فى سياق السحب أو تاريخ تحديد المعدل أو تاريخ السداد من قِبَل الحكومة المصرية - يومًا (غير السبت أو الأحد) تكون فيه البنوك مفتوحة للأعمال العامة فى باريس والذى يكون يوم "تارجت" فى الحال التى يتحتم فيها السحب من التمويل فى إطار التسهيل الائتمانى فى هذا اليوم ؛

أو

(ب) يكون معناه - فى سياق أى إخطار أو أى غرض آخر بخلاف ما هو مذكور فى البند (١) أعلاه - يومًا (غير الجمعة أو السبت أو الأحد) تكون فيه البنوك مفتوحة للأعمال العامة فى كلٍ من باريس والقاهرة .

"**التسهيل الائتمائى**" يعنى التمويل الذى تقدمه الوكالة الفرنسية للتنمية للمقترض فى إطار الاتفاق المبسط ، حسب الموضح والمعرف فى الفقرة رقم (٣-أ) من التمهيد أعلاه .

"**يوروايبور**" يعنى المعدل المطبق ما بين البنوك على عملة اليورو لأى ودائع مقومة باليورو لمدة مماثلة لمعدل الفائدة لعملية السحب ذات الصلة ، حسب ما حددته مؤسسة أسواق المال الأوروبية أو أى مؤسسة تخلفها فى هذا الشأن ، عند تمام الساعة ١١ صباحًا بتوقيت بروكسل ، قبل مرور يومى عمل على اليوم الأول من مدة الفائدة .

"**اليورو**" **أو** "EURO" **أو** "Euro" يعنى العملة الأوروبية الموحدة التى تعد العملة القانونية للعطاءات فى بعض الدول الأعضاء فى الاتحاد الأوروبى الاقتصادى والنقدى ، بما فى ذلك دولة فرنسا .

"**الاتفاق التنفيذى**" يعنى اتفاق التسهيل الائتمانى التفصيلى المزمع إبرامه بين الوكالة الفرنسية للتنمية والمقترض (ويمثله البنك المركزى المصرى بصفته وكيلاً ، ووزارة النقل) . ويتعين أن يتضمن اتفاق التسهيل الائتمانى هذا تفاصيل الشروط والأحكام المتعلقة التى بموجبها ستقدم الوكالة الفرنسية للتنمية التسهيل الائتمانى للمقترض .

"**الجهة المنفذة**" تعنى الجهة المسئولة عن تنفيذ المشروع باسم الحكومة المصرية وبالنيابة عنها ، والتى يتعين على الحكومة المصرية أن تفوضها لهذا الغرض قبل التوقيع على الاتفاق التنفيذى .

"**تواريخ الدفع**" تعنى تواريخ الاستحقاق المحددة فى البند رقم ٢ "الفائدة" .

"**المشروع**" يعنى المشروع حسب ما هو موضح فى الملحق .

"يوم تارجت" "TARGET DAY" يعنى اليوم الذى يكون فيه التحويل التلقائى السريع فى الوقت الحقيقى عبر أوروبا ٢ (TARGET 2) أو أى نظام آخر يقوم مقامه مفتوحًا لتسوية الدفع باليورو .

(الفصل الأول)

التسهيل الائتمانى

البند ١ - الغرض من الاتفاق التسهيلى الائتمانى :

تقدم الوكالة الفرنسية للتنمية لحكومة جمهورية مصر العربية التى تقبل الآتى :

تسهيلاً ائتمانيًا بقيمة إجمالية تبلغ ٥٠,٠٠٠,٠٠٠ يورو (خمسين مليون يورو) ؛

ومن المتفق عليه بين الطرفين أن جميع المبالغ المشار إليها فى الاتفاق المبسط يتعين أن تكون باليورو ، ما لم تتم الإشارة إلى عملة أخرى محددة .

ويجب أن يكون استخدام الأموال خاضعًا لتوصيف المشروع على النحو المبين فى الملحق .

البند ٢ - الفائدة على التسهيل الائتمانى :

سوف تحسب فائدة على كافة المبالغ مستحقة الدفع بموجب التسهيل الائتمانى ، ويحدد معدل الفائدة على النحو التالى :

٦ أشهر يوريبور + ٤٥ نقطة أساس (خمسًا وأربعين نقطة أساس) سنويًا ،

تكون جميع الفوائد واجبة السداد مرتين فى السنة فى تاريخى الدفع ، واللذين سيحددان فى الاتفاق التنفيذى ، بحيث يشكل كل نصف سنة مدة الفائدة .

ويجوز للمقترض اختيار معدل فائدة ثابت أو معدل فائدة عائم لكل عملية سحب بمقتضى التسهيل الائتمانى ، عن طريق إرسال إخطار كتابى إلى الوكالة الفرنسية للتنمية ، وسيحدد معدل الفائدة الثابت لكل دفعة فى تاريخ تحديد المعدل لكل عملية سحب ذات صلة .

ويجب ألا يقل معدل الفائدة - بغض النظر عن الخيار المحدد - عن ربع فى المائة (٠,٢٥٪) سنويًا ، وبغض النظر عن أى انخفاض فى معدل الفائدة .

البنـد ٣ - سداد التسهيل الائتمانى :

تتعهد الحكومة المصرية بصفتها المقترض بالوفاء بجميع التزامات الدفع المستحق بموجب هذا الاتفاق المبسط من خلال وزارة المالية التى يعمل من خلالها البنك المركزى المصرى .

يسدد المقترض للوكالة الفرنسية للتنمية المبلغ الأصلى للتسهيل الائتمانى المقدم له سداداً موزعًا على ٢٤ (أربعة وعشرين) قسطًا متساويًا كل نصف سنة ، وهذه الأقساط تكون مستحقة وواجبة الدفع فى تواريخ الدفع ، بعد فترة سماح قدرها ست سنوات .

(الفصل الثانى)

طرق استخدام التسهيل الائتمانى

البنـد ٤ - استخدام الأموال :

تستخدم الأموال المسحوبة بموجب التسهيل الائتمانى استخدامًا حصريًا لتمويل المشروع ، حسب ما هو موضح فى الملحق (وصف المشروع ، التكلفة ، خطة التمويل) ، ودونما سداد لأى ضرائب - أيًا كانت طبيعتها - أو أى رسوم كان نوعها .

البنـد ٥ - الشروط السابقة لسحب الأموال :

يكون سحب الأموال فى إطار التسهيل الائتمانى مرتهنًا بالالتزام بالشروط التالى ذكرها على الترتيب - هذا فضلاً عن الشروط الإضافية التى ستحدد فى الاتفاق التنفيذى :

الشروط السابقة لسحب الأموال بموجب الاتفاق التنفيذى :

توقيع هذا الاتفاق المبسط والتصديق عليه ودخوله حيز النفاذ وفقًا للإجراءات الدستورية المعمول بها فى جمهورية مصر العربية ؛

تتسلم الوكالة الفرنسية للتنمية رأيًا قانونيًا من وزارة العدل بالحكومة المصرية ، ويتعين أن يحظى - شكلاً ومضمونًا - بموافقة الوكالة الفرنسية للتنمية ؛

توقيع الاتفاق التنفيذى ودخوله حيز النفاذ ؛ امتثالاً للأحكام القانونية والإدارية المعمول بها فى جمهورية مصر العربية ؛

تنشأ وحدة تابعة للهيئة القومية للأنفاق قبل السحب الأول من التسهيل الائتمانى ؛ وتكون تلك الوحدة مكرسة لإدارة التحديث للخط الأول لمترو الأنفاق بالقاهرة ، والتى وضع لها مخطط وهيكل تنظيميان محدد فيهما الأسماء والمسئوليات الخاصة بالوكلاء الرئيسيين أثناء مرحلة التشغيل على أن يكونا قد قُدِّما للوكالة الفرنسية للتنمية وحظيا بموافقتها ؛

يستوفى المقترض ، ممثلاً فى البنك المركزى المصرى ووزارة النقل ، للشروط المسبقة لعملية السحب بالاتفاق التنفيذى .

البند ٦ - تقديم طلبات السحب وآليات الدفع :

فى إطار الاتفاق التنفيذى :

يرسل المقترض ممثلاً بالجهة المنفذة (أو بأى جهة أو وزارة أخرى ذات صلة) طلبات السحب باسم ولصالح المقترض بموجب الاتفاق التنفيذى .

وتقدم طلبات السحب إلى مدير الوكالة الفرنسية للتنمية بالقاهرة ، ويوضح "الاتفاق التنفيذى" التفاصيل المتعلقة بكيفية إعداد طلبات السحب وتقديمها .

تبلغ الجهة المنفذة - قبل أى طلب للسحب - الوكالة الفرنسية للتنمية باسم ومنصب الشخص (أو الأشخاص) المفوض (أو المفوضين) بالتوقيع على طلبات السحب نيابة عنها بموجب التسهيل الائتمانى ، بالإضافة إلى ما يثبت تفويضه ، وكذلك عينة من نماذج التوقيع الخاصة به .

البند ٧ - الموعد النهائى لسحب الأموال :

فى إطار الاتفاق التنفيذى :

يتم أول سحب فى إطار الاتفاق التنفيذى بحلول ١٠ يوليو ٢٠٢١ ("الموعد النهائى للسحب الأول المتعلق بالتسهيل الائتمانى") . وتحتفظ الوكالة الفرنسية للتنمية بحقها فى إلغاء التسهيل الائتمانى ، وفى إنهاء هذا الاتفاق وكذلك الاتفاق التنفيذى فى حال لم يتم إجراء السحب الأول للتسهيل الائتمانى بحلول هذا التاريخ .

وقد نص صراحة على أن التزام الوكالة الفرنسية للتنمية بتقديم التسهيل الائتمانى للمقترض مرتهن باستلام الوكالة الفرنسية للتنمية طلبًا لإجراء أول عملية سحب يكون مقبولاً لدى الوكالة - من حيث الشكل والمضمون - قبل مرور خمسة عشر يومًا من أيام العمل السابقة على الموعد النهائى للسحب الأول للتسهيل الائتمانى ، وإذا لم تتسلم الوكالة الفرنسية للتنمية - بحلول هذا التاريخ - هذا الطلب للسحب ، فإنه يحق لها أن تلغى التسهيل الائتمانى أو أن تقترح شروطًا مالية جديدة لمسايرة التغير الحادث فى ظروف السوق المالية .

ويجب أن يكون آخر موعد للسحب الأخير من الأموال الخاصة بالتسهيل الائتمانى قبل مرور ستة أشهر سابقة على تاريخ الدفع الأول لأصل القرض ، شريطة أن تتسلم الوكالة الفرنسية للتنمية من المقترض آخر طلب للسحب قبل مرور خمسة عشر يومًا من أيام العمل السابقة على الموعد النهائى لسحب الأموال فى إطار التسهيل الائتمانى .

(الفصل الثالث)

التعهدات وأحكام أخرى متنوعة

البند ٨ - التعهدات المحددة على الحكومة المصرية :

فى إطار الاتفاق التنفيذى :

يتعهد المقترض - فضلاً عن تعهداته العامة التى سيتضمنها "الاتفاق التنفيذى" - بأن يقدم إلى الوكالة الفرنسية للتنمية : (١) إبرام عقد تفويض للخدمة العامة بين الهيئة القومية للأنفاق وبين الشركة المصرية لإدارة وتشغيل المترو ، قبل ستة أشهر على الأقل من بدء تشغيل الخط الأول لمترو أنفاق القاهرة الذى سيكون قد أصلح إصلاحًا كاملاً ؛ (٢) أن تستمر الهيئة القومية للأنفاق فى نشر برنامج الإصلاح والتجديد لعربات الخط الأول لمترو أنفاق القاهرة .

البند ٩ - الاتفاق التنفيذى :

الشروط والأحكام التى يضعها المقرض لإتاحة التسهيل الائتمانى للمقترض (على سبيل المثال لا الحصر ، احتساب الفائدة السارية على التسهيل الائتمانى ، وشروط السحب وسداد الديون ، والتأخر فى سداد أصل القرض والفائدة ، وشروط الدفع المسبق والإلغاء ، وإقرارات المقترض وضماناته وتعهداته ، والمتطلبات من حيث إجراءات التوريد ، وتنفيذ المشروع ، وإجراءات تقديم التقارير ، وحالات التخلف عن السداد ، والشروط المسبقة للتوقيع والسحب) يتعين أن تكون مفصلة تفصيلاً دقيقًا فى "الاتفاق التنفيذى" فضلاً عن الاتفاق المبسط ، واللذان يكونان ملزمين للطرفين . يجب أن تتم عمليات شراء السلع والخدمات التى تمول من أموال التسهيل الائتمانى وفقًا للمبادئ الإرشادية المتعلقة بالمشتريات الممولة من الوكالة الفرنسية للتنمية فى البلدان الأجنبية ، والتى سلمت نسخة منها إلى المقترض .

البند ١٠ - اختيار المقر :

لأغراض البنود والشروط والأحكام الخاصة بالاتفاق المبسط ، فقد اختار الطرفان محل الإقامة لكل منهما على العنوانين التاليين :

حكومة جمهورية مصر العربية ، ممثلة فى وزارة التعاون الدولى ، القاهرة ، ٨ شارع عدلى ، وسط البلد ، القاهرة .

والوكالة الفرنسية للتنمية فى مقرها الرئيسى فى باريس ، ٥ - Roland Barthes Street ١٢ cedex ٧٥٥٩٨ Paris

حيث تعد كافة الإجراءات المعلنة إليهما على هذه العناوين صحيحة .

البند ١١ - اللغات :

تم التوقيع على أصول "الاتفاق المبسط" باللغتين الإنجليزية والعربية ولكل منهما ذات الحجية .

وفى حالة الاختلاف فى تفسير الاتفاق المبسط أو فى حالة التحكيم بين الطرفين ، يعتد بالنص الإنجليزى .

البند ١٢ - التحكيم والقانون واجب التطبيق :

أى نزاع أو تسوية أو جدل أو مطالبة تنشأ فيما يتعلق بوجود الاتفاق المبسط أو صلاحيته أو تفسيره أو تنفيذه أو إنهائه يسوى بالتوافق بين الوكالة الفرنسية للتنمية وبين الحكومة المصرية حيثما أمكن ذلك .

فإذا تعذر تسوية النزاع المذكور أعلاه بالتوافق وديًا ، فإن حكومة جمهورية مصر العربية ، والوكالة الفرنسية للتنمية يقبلان - بموجب هذا الاتفاق - بالتسوية النهائية لهذا النزاع من خلال التحكيم ، ووفقًا لقواعد الوساطة والتحكيم الخاصة بغرفة التجارة الدولية ، والسارية فى تاريخ بدء إجراءات التحكيم ، وتكون هيئة التحكيم مكونة من واحد أو أكثر من المحكمين الذين يعينون وفقًا للقواعد المذكورة .

وعلى الطرف الذى يرغب فى اللجوء إلى التحكيم إبلاغ الطرف الآخر بخطاب مسجل . ويتفق الطرفان على اختيار مكان التحكيم وجنسية المحكم الوحيد أو رئيس هيئة التحكيم . وفى حال عدم اتفاق الطرفين فى غضون شهر واحد من إرسال الخطاب المسجل المذكور أعلاه ، ستعقد إجراءات التحكيم فى جنيف (سويسرا) ويكون المحكم الوحيد ، أو الرئيس ، مواطنًا سويسريًا .

وتكون لغة التحكيم هى اللغة الإنجليزية .

ويظل شرط التحكيم الحالى سارى المفعول فى حال بطلان الاتفاق المبسط أو إنهائه أو إلغائه أو انقضائه . وبدء الإجراءات من قبل أى طرف ضد الآخر لا يعلق فى حد ذاته التزاماته التعاقدية وفقًا للاتفاق المبسط .

تقر وتتعهد كل من حكومة جمهورية مصر العربية والوكالة الفرنسية للتنمية بإلزامية تنفيذ نتائج التحكيم التى يقدمها واحد أو أكثر من المحكمين المعينين امتثالاً لقواعد الوساطة والتحكيم الخاصة بغرفة التجارة الدولية .

ويخضع الاتفاق المبسط للقانون الفرنسى .

البند ١٣ - دخول حيز التنفيذ - الإنهاء :

يبدأ سريان "الاتفاق المبسط" فى التاريخ الذى أبلغت فيه الحكومة المصرية الوكالة الفرنسية للتنمية بأنه تم الوفاء بالمتطلبات القانونية اللازمة لبدء النفاذ . ويتعين أن يكون تاريخ النفاذ هو اليوم الذى تتلقى فيه الوكالة الفرنسية للتنمية الإخطار المقدم من الحكومة المصرية .

يحق للوكالة الفرنسية للتنمية إلغاء التسهيل الائتمانى فى حالة ما لم يوقع على الاتفاق المبسط بحلول ١١ يونيو ٢٠٢٠

هذا ، ويحق للوكالة الفرنسية للتنمية إنهاء الاتفاق المبسط دون الحاجة إلى اتباع إجراءات رسمية معينة فى حال إنهاء الاتفاق التنفيذى .

وعلى الرغم مما سبق ، يجوز تمديد المواعيد النهائية المشار إليها أعلاه بالاتفاق المشترك ، من خلال تبادل الخطابات بين الطرفين .

أبرم الاتفاق من ست نسخ أصلية ؛ ثلاث منها باللغة الإنجليزية والثلاث الأخرى باللغة العربية ، وسلمت الوكالة الفرنسية للتنمية نسخة واحدة بكل من اللغتين .

فى القاهرة ، ٣ يونية ٢٠٢٠

الحكومة المصرية ، وتمثلها

الدكتورة/ رانيا المشاط

وزيرة التعاون الدولى

الوكالة الفرنسية للتنمية ، ويمثلها

السيد/ فابيو جرازى

مدير مكتب الوكالة الفرنسية للتنمية بمصر

بحضور :

السيد/ ستيفان روماتيه

السفير الفرنسى لدى مصر ،

مشارك فى التوقيع

الملحق

وصف المشروع ، خطة التكلفة والتمويل

يهدف المشروع المقترح إلى تجديد وتحديث خط مترو أنفاق القاهرة لمسافة ١,٤٤ كم تمتد من الشمال إلى الجنوب عبر قلب القاهرة وربطه بكل من الخطين الثانى والثالث للمترو . وسيتم الإصلاح والتحديث بمحاذاة الخط الحالى . ومعظم مسافة الخط الأول لمترو الأنفاق تمتد على السطح ، على ممرات السكك الحديدية السابقة ونفق مركزى بطول ٥ كم فقط يخدم خمس محطات مركزية . ويهدف المشروع - من خلال إجراء إصلاح شامل لأنظمة الخطوط والبنية التحتية ، وشراء عربات جديدة للمترو فى إطار تمويل مستقل - إلى الحفاظ على الخدمة التشغيلية الفعالة للخط الأول لمترو أنفاق القاهرة خلال مدة التوسع المستمر للشبكة وزيادة الطلب عليها .

على وجه التحديد ، يتمثل المشروع فى تنفيذ الإجراءات التالية :

(أ) إصلاح المسارات والبنية التحتية للطاقة ، والإشارات ، والاتصالات ، وأنظمة التحكم المركزية للخط الأول لمترو الأنفاق .

(ب) إصلاح الأنظمة الكهروميكانيكية بمرافق المحطة ذات الصلة .

(جـ) إدخال نظام تخطيط الموارد المؤسسية للشركة المصرية لإدارة وتشغيل المترو ، والذى سيدعم تنفيذ عقد الخدمة العامة .

سيتم منح تحديث الخط الأول لمترو أنفاق القاهرة من خلال عقد واحد للتسليم الكامل للأعمال المذكورة أعلاه ؛ مع كافة مكونات التجهيزات والأشغال المطلوبة ، وواجهة المرافق القائمة وأنظمة جديدة .

سوف تقدم الوكالة الفرنسية للتنمية تمويلاً للمشروع بمبلغ ٥٠ مليون يورو .

سوف تقوم الوكالة الفرنسية للتنمية بتشكيل ائتلاف مع شركاء أوروبيين آخرين ، مثل البنك الأوروبى لإعادة الإعمار والتنمية وبنك الاستثمار الأوروبى اللذين يهدفان إلى المشاركة فى تمويل هذا المشروع . وفيما يلى التكلفة الاستثمارية التقريبية للمشروع ؛

التكاليف الاستثمارية التقريبية	المبلغ مقدراً بالمليون يورو (دون احتساب ضرائب)	٪
الأشغال والمعدات	٤٩٥,٨	٦٦٪
الإشراف على الأعمال والمساعدات الفنية	٤٠,٤	٥٪
نظام تخطيط الموارد المؤسسية	٥,٠	١٪
الطوارئ	١٣٤,٩	١٨٪
الضرائب والتكاليف الأخرى غير المؤهلة للتمويل من مؤسسات التمويل الدولية	٧٤,٧	١٠٪
الإجمـالى	٧٥٠,٨	١٠٠٪

وفيما يلى خطة التمويل التقريبية للمشروع :

خطة التمويل التقريبية	المبلغ مقدراً بالمليون يورو
الوكالة الفرنسية للتنمية (قرض)	٥٠
المشاركون فى التمويل :	٥٥٥
بنك الاستثمار الأوروبى (قرض)	٣٥٠
البنك الأوروبى لإعادة التعمير والتنمية (قرض)	٢٠٥
مساهمة الحكومة المصرية	١٤٤
(إعداد المشروع)	١,٨
الإجمـالى	٧٥٠,٨

قرار وزير الخارجية

رقم ٥٣ لسنة ٢٠٢٠

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (٤٠٩) الصادر بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٢١ بشأن الموافقة على الاتفاق المبسط بين حكومة جمهورية مصر العربية والوكالة الفرنسية للتنمية لتجديد وتطوير الخط الأول للمترو بالقاهرة ، الموقع فى مدينة القاهرة بتاريخ ٢٠٢٠/٦/٣

وعلى موافقة مجلس النواب بتاريخ ٢٠٢٠/٨/١٧ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٢٠ ؛

قـــرر :

(مـادة وحـيـدة)

يُنشر فى الجريدة الرسمية الاتفاق المبسط بين حكومة جمهورية مصر العربية والوكالة الفرنسية للتنمية لتجديد وتطوير الخط الأول للمترو بالقاهرة ، الموقع فى مدينة القاهرة بتاريخ ٢٠٢٠/٦/٣

ويُعمل بهذا الاتفاق اعتباراً من ٢٠٢٠/٩/١

صدر بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٥

وزير الخارجية

سامح شكرى